

حكم من عين الأفضل في نذره

عبدالمحسن الزامل

كما لو نذر الصلاة المسجد الحرام يتعين ما يمكن ان يقوم مسجد اخر لانه افضل مساجد الدنيا وهكذا اذا عين مسجد النبي عليه السلام جهزه المسجد الحرام دون غيره فاذا عينه وان عين الافضل لم يجز فيما دونه - [00:00:01](#)

وهذا في المساجد الثلاثة هذا في المساجد وعكسه بعكسه كما اه نعم وان عين الافضل وهذا عكسه بعكسه كما تقدم. يعني لو نذر من الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام جاء جائزة في المسجد الاقصى. افي مسجد في الحرم. لو عين الصلاة في المسجد في الاقصى جاز - [00:00:27](#)

يصلي في مسجد النبي عليه السلام وفي المسجد الحرام. وكذلك مثله على القول الصحيح لو اه نذر الاعتكاف في مسجد جماعة فله ان يعتكف في مسجد صلى فيه الجمعة. لو نذر ان يعتكف في مسجد - [00:00:50](#)

يصلي فيه مئة الافضل ان ينقله الى مسجد يصلي فيه عدد اكثر مئتان بشرط الا يكون فيه شد رحل اما اذا كان شد رحل فان هذا لا يجوز الا في المساجد الثلاثة - [00:01:14](#)